اى كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم ونقيضه مذكور فيه واقترانى ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه مذكورا فيه

لذاته قولا آخر لكن لا يسمى قياسا قال وهو استثنائى ان اقول القياس
اما استثنائى او اقترانى لانه اما ان يكون عين النتيجة او نقيضها مذكورا
فيه بالفعل او لا يكون شئ منهما مذكورا فيه بالفعل الاول الاستثنائى كقولنا
ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم ينتج انه متحيز وهو بعينه مذكور في القياس
او لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم ونقيضه اى قولنا انه جسم مذكور في القياس
وانما سمى استثنائيا لاشتماله على حرف الاستثناء اعنى لكن والثانى اقترانى
كقولنا الجسم مؤلف وكل مؤلف محدث فالجسم محدث فليس هو ولا نقيضه
مذكورا في القياس بالفعل ويسمى اقترانيا لاقتران الحدود فيه وانما قيد ذكر
النتيجة او نقيضها في التعريفين بالفعل لانه لو لم يقيد لدخل الاقترانيات في حد القياس
الاستثنائى اذ النتيجة مركبة من مادة وهى طرفاها ومن صورة وهى هيئتها
التاليفية ومادتها مذكورة في الاقترانيات ومادة الشئ ما معه يحصل
بالقوة فيكون النتيجة مذكورة فيها بالقوة فلو اطلق ذكر النتيجة في التعريف
لانتقض تعريف الاستثنائى منعا وتعريف الاقترانى جمعا لايقال احد الامرين
لازم وهو اما بطلان تعريف القياس او بطلان تقسيمه الى قسمين
لان الاستثنائى ان لم يكن قياسا بطل التقسيم والا لكان تقسيم الشئ
الى نفسه والى غيره وان كان قياسا بطل التعريف لانه اعتبر فيه ان يكون
القول اللازم مغايرا للكل واحدة من المقدمات واذا كان النتيجة مذكورة في القياس بالفعل لم تكن مغايرة

للكل

يسمى فيه اصغر ومحموله اكبر والقضية التى جعلت جزء قياس تسمى مقدمة والمقدمة
التى فيها الاصغر الصغرى والتى فيها الاكبر الكبرى والمكرر بينهما الحد الاوسط
واقتران الصغرى مع الكبرى تسمى قرينة وضربا والهيئة الحاصلة من كيفية
وضع الحد الاوسط بالنسبة الى الحدين الآخرين تسمى شكلا وهو اربعة
لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى فهو
الشكل الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل
الثانى وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث
وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى فهو
الشكل الرابع

للكل واحدة من مقدماته لانا نقول لا نسلم ان النتيجة اذا كانت مذكورة في القياس
بالفعل لم تكن مغايرة للكل واحدة من المقدمات وانما تكون كذلك
لو لم يكن النتيجة جزء المقدمة وهو ممنوع فان المقدمة في القياس الاستثنائى
ليست قولنا الشمس طالعة بل استلزامه لوجود النهار لا يقال النتيجة و
نقيضها قضية لاحتمالها الصدق والكذب والمذكور في القياس الاستثنائى
ليس بقضية فلا يكون عين النتيجة او نقيضها مذكورين بالفعل لانا نقول
المراد بذلك ان يكون النتيجة او نقيضها مذكورين بالترتيب الذى
في النتيجة وعلى ما مر في الاشكال قال وموضوع المطلوب من الاقترانى اقول القياس
الاقترانى اما حملى ان تركب من حمليتين او شرطى ان لم يتركب
منهما ولما كان الحملى ابسط فلنبتدأ به ونقول القول اللازم باعتبار
حصوله من القياس يسمى نتيجة وباعتبار استحالته عنه يسمى مطلوبا وكل
قياس حملى لابد فيه من مقدمتين احديهما تشتمل على موضوع المطلوب
كالجسم في المثال وثانيتهما على محموله كالحادث وهما مشتركان في حد
كالمؤلف وموضوع المطلوب يسمى اصغر لانه يكون في الاغلب اخص و
الاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحموله يسمى اكبر لانه لما كان اعم
فهو اكثر افرادا والحد المشترك المكرر بين الاصغر والاكبر يسمى حدا اوسط
لتوسطه بين طرفى المطلوب والمقدمة التى فيها الاصغر صغرى لانها ذات الاصغر

Copyright © King Saud University